مذكرة إرشادية بشأن التعاقد المسبق والتمويل بأثر رجعى لعمليات الشراء فى المشاريع التى يمولها البنك الإسلامى للتنمية

IsDB
البنك الإسلامي للتنمية
Islamic Development Bank

يناير 2019

وافق مجلس المديرين التنفيذيين للبنك الإسلامي للتنمية على هذه المذكرة الإرشادية والتى تهدف إلى استكمال تعليمات شراء السلع والأشغال والخدمات و/أو ما يتصل بهما وشراء الخدمات في المشاريع الممولة من البنك الإسلامي للتنمية، ووقع نشرها في سبتمبر 2018. ويجوز استخدام هذه الوثيقة وإعادة طباعتها لأغراض غير تجارية. ولا يجوز استخدام هذه الوثيقة تجارياً بأى شكل، بما في ذلك، ومن دون تحفظ، إعادة بيعها، أو استيفاء رسوم لقاء الاطلاع على محتوياتها، أو إعداد أى عمل مشتق منها من قبيل نُسَخ الترجمة غير الرسمية.

وللحصول على معلومات إضافية، يرجى الاتصال مع:
إدارة مشتريات المشاريع
مجمع البرامج القطرية
البنك الإسلامى للتنمية
ص. 5925 جدة: 21432
المملكة العربية السعودية
ppr@isdb.org
www.isdb.org

الاختصارات الشائعة وتعاريف المصطلحات

الاختصارات الشائعة وتعاريف المصطلحات المستخدمة في هذه التعليمات. وتبدأ المصطلحات المعرّفة بحرف استهلالى إذا وردت باللغة الإنجليزية.

الاختصار/ المصطلح	التعريف/ (شرح) المصطلح كاملاً
BED	مجلس المديرين التنفيذيين.
المستفيد	المستفيد هو متلقي التمويل الذي يقدمه البنك الإسلامى للتنمية للمشروع. ويشمل المصطلح أي جهة تشارك في تنفيذ مشاريع ممولة من البنك الإسلامى للتنمية نيابة عن المستفيد.
العرض	العرض الذى يقدمه المناقص استجابة لطلب تقديم العروض لتوريد السلع و/أو الأشغال المطلوبة و/أو ما يتصل بهما من خدمات.
المناقص	الشركة التى تقدم عرضاً لتوريد السلع و/أو الأشغال و/أو ما يتعلق بهما من خدمات.
الاستشارى	شركة استشارية أو شخص استشارى توفر/ يوفر خدمات استشارية. ويكون الاستشارى مستقلاً عن كل من المستفيد والبنك الإسلامي للتنمية.
الخدمات الاستشارية	هى الخدمات الفكرية التي توفرها شركة استشارية أو استشارى مستقل. وعادة ما تكون الخدمات الاستشارية ذات طبيعة مهنية أو قائمة على الخبرة أو ذات طبيعة استشارية وتخضع الخدمات الاستشارية لهذه التعليمات.
السلع	إحدى فئات المشتريات وتشمل ما يلى على سبيل المثال: المواد الاستهلاكية، أو المعدات، أو الآلات، أو المركبات، أو المواد الخام، أو المجمعات الصناعية. وقد يشمل المصطلح أيضًا الخدمات ذات الصلة مثل ما يلى: النقل، أو التأمين، أو التركيب، أو التشغيل، أو التدريب، أو الصيانة المبدئية.
IsDB	البنك الاسلامي للتنمية
MC	البلد العضو
الخدمات غير الاستشارية	ويقصد بها الخدمات التي لا تعتبر خدمات استشارية. وعادةً ما تكون هذه الخدمات غير الاستشارية عبارة عنعرض يتم التعاقد عليها على أساس المخرجات القابلة للقياس، والتي من أجلها يمكن تحديد معايير الأداء بوضوح وتطبيقها باستمرار. وتشمل الأمثلة: الحفر والتصوير الجوي والتصوير بالأقمار الصناعية ورسم الخرائط وغيرها من العمليات المماثلة.
التأهيل المسبق	عملية إعداد قائمة انتقائية مختصرة، يجوز استخدامها قبيل توجيه الدعوة إلى تقديم العروض في سياق شراء السلع أو الأشغال و/ أو ما يتعلق بهما من خدمات.
المشتريات	التخطيط والحصول على السلع والأعمال والخدمات غير الاستشارية و/ أو الخدمات الاستشارية لتلبية الأهداف المطلوبة.
مستندات المشتريات	مصطلح عام مستخدم في هذه التعليمات لتغطية جميع مستندات الشراء الصادرة عن المستفيد. ويشمل: إخطار الشراء (GPN)، إخطار الشراء المحدد (SPN)، التعبير عن الاهتمام (EOI)، طلب التعبير عن الاهتمام (REOI)، وثيقة التأهيل المسبق (Prequalification document) وطلب تقديم العروض كأحد طرق اختيار المناقص الفائز (RFB)، وطلب تقديم استدراج العروض كأحد طرق اختيار المناقص الفائز (RFP)، بما فى ذلك أية ملاحق.
PPR	مشتريات المشروع
SBDs	مستندات العطاء القياسية
مستندات العطاءات القياسية	مستندات شراء معيارية (موحدة) يصدرها البنك الإسلامي للتنمية لكى يستخدمها المستفيدون من تمويل البنك للمشاريع. وتشمل هذه المستندات وثائق قياسية يعتمدها البنك لنماذج مثل مايلى على سبيل المثال: إخطار الشراء (GPN)، وإخطار الشراء المحدد (SPN)، والتأهيل

الاختصار/ المصطلح	التعريف/ (شرح) المصطلح كاملاً
	المسبق (Prequalification)، وخطاب الدعوة إلى تقديم العروض (LOI) وطلب تقديم العروض (RFB) وطلب استدراج العروض (RFP).
الأشغال	إحدى فئات الشراء التي تشير إلى أعمال البناء والتشييد والإصلاح وإعادة التأهيل والهدم والترميم وصيانة هياكل أعمال الهندسة المدنية، و/أو يتعلق بها من خدمات مثل النقل والتأمين والتركيب والتشغيل والتدريب.

المحتويات

القسم الأول – مقدمة 1
القسم الثانى – التعاقد المسبق 3
2-1 الخلفية 3
2-2 ظروف الاستخدام 3
2-3 الحماية من الانتهاكات ومنعها 3
القسم الثالث – التمويل بأثر رجعي 5
3-1 مقدمة 5
3-2 الغرض من التمويل بأثر رجعى 5
3-3 استخدامات التمويل بأثر رجعي 6
3-4 قيود استخدام التمويل بأثر رجعي 6
3-5 التدابير الرقابية 6
3-6 الاستثناءات 7
ملحق 1- البلدان الأعضاء في البنك الإسلامي للتنمية 9

القسم الأول – مقدمة

تتعلق هذه المذكرة الإرشادية بالتعاقد المسبق والتمويل بأثر رجعي.

فيما يتعلق بالأنشطة الشرائية التي يمولها البنك الإسلامى للتنمية، يتم التعاقد المسبق عند قيام المستفيد بالبدء في إجراءات الشراء قبل التوقيع على اتفاقية التمويل.
وفي إطار المشروع الذي يموله البنك الإسلامي للتنمية، يتمثل السداد بأثر رجعي في قيام البنك الإسلامي للتنمية بسداد النفقات المؤهلة للمستفيد وذلك من مبلغ تمويل المشروع

وعند سداد أي دفعة من النفقات المؤهلة لأي شركة أو مورد أو مقاول (بما في ذلك المقاولون من الباطن) أو الأفراد، يتحمل المستفيد وحدة كافة المخاطر التي قد تترتب على ذلك ولا يلتزم البنك الإسلامي للتنمية بمنح أي تمويل بأثر رجعي.

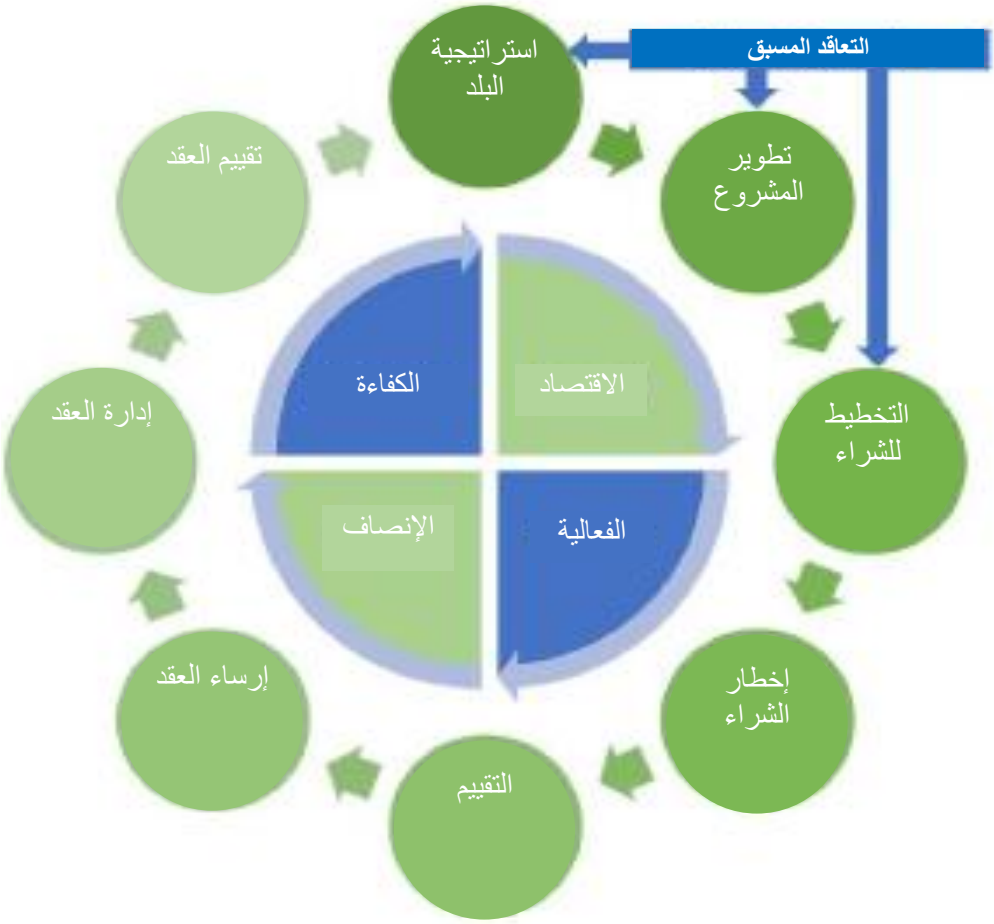

شكل 1 – دورة المشروع

ومن المعروف لدى البنك الإسلامي للتنمية أن دورة المشروع في البنك قد تستغرق وقتًا طويلًا قبل أن يتم صرف الأموال للمستفيد وذلك على النحو المفصل في الشكل الموضح أعلاه. وأي تأخر في صرف هذه المبالغ من شأنه أن يؤثر بصفة خاصة على المشاريع التي من المرجح إلى حد كبير أن يوافق عليها البنك الإسلامي االتنمية، ولكن لا يمكن البدء في تنفيذها بسب عدم اليقين بشأن التمويل أثناء عملية التقييم.

ويجوز اللجوء إلى التمويل بأثر رجعى للتغلب على ذلك النوع من الصعوبات وفق أحكام وتعليمات البنك الإسلامى للتنمية الخاصة بالتمويل بأثر رجعى، وفتح حساب السُلفة المستديمة (حساب المصروفات النثرية) توخياً لسرعة صرف مستحقات المشاريع[1] فى البلدان الأعضاء فى البنك الإسلامى للتنمية.

وتوفر هذه المذكرة الإرشادية مزيدًا من المعلومات بشأن تعليمات التمويل بأثر رجعي وكيفية إنطباق الإجراءات على شراء السلع والأشغال و/ أو الخدمات المتصلة بهما وفق نظام المشاريع المُمولة من البنك الإسلامي للتنمية.

[1] http://www.tagtenders.com/UploadFiles/Disbursement%20Manual.pdf

القسم الثانى – التعاقد المسبق

2-1 الخلفية

يجوز للمستفيد أن يباشر الإجراءات الأولية للشراء قبل توقيع اتفاق التمويل للمشروع. ويتعين على المستفيد، في تلك الحالات، أن يتقيد بتعليمات الشراء، بما فيها إجراءات الإعلانات، الصادرة من البنك الإسلامى للتنمية بشأن شراء السلع والأشغال وما يتصل بهما من خدمات للمشاريع الممولة من جانب البنك الإسلامى للتنمية، وذلك لكي تكون العقود في نهاية المطاف مؤهلة للتمويل من قبل البنك الإسلامى للتنمية .

ويتعهد المستفيد بمباشرة هذا التعاقد المسبق على مسؤوليته الخاصة
، وأي موافقة من البنك الإسلامي للتنمية على الإجراءات أو المستندات أو اقتراح الترسية لا تلزم البنك بتقديم التمويل للمشروع. في حالة توقيع العقد، يُشار إلى سداد البنك الإسلامي للتنمية عن أي مدفوعات قام بها المستفيد بموجب العقد قبل توقيع اتفاقية التمويل بالتمويل بأثر رجعي ولا يُسمح به إلا ضمن الحدود المحددة في اتفاقية التمويل وكما هو مفصل في القسم 3.

2-2 حالات الاستخدام

وفي حالات معينة، ومن أجل تسريع وتيرة تنفيذ المشروع أو في حالات الطوارئ، يجوز للمستفيد، أن يباشر إجراءات الشراء وإرساء العقد قبل توقيع اتفاقية التمويل، شريطة الحصول على عدم ممانعة من البنك الإسلامي للتنمية

وفي مثل هذه الحالات، يجب على المستفيد أن يتقيد بتعليمات شراء السلع والأشغال وما يتصل بهما من خدمات، ويقوم البنك الإسلامى للتنمية بتطبيق إجرءات المراجعة المعتادة لديه. ويبرم المستفيد التعاقد المسبق على مسؤوليته، ولا يكون البنك الإسلامى للتنمية ملزما بتمويل العقد أو العقود ذات الصلة، حتى لو تزامن ذلك مع موافقة البنك على تلك الإجراءات أو إرساء العقد.

2-3 الحماية ومنع الانتهاكات

عندما يطلب المستفيد المضي قدمًا في التعاقد المسبق، تنطبق الإجراءات التالية للحماية من الانتهاكات ومنعها.

- يبرم المستفيد التعاقد المسبق على مسؤوليته، ولا يلتزم البنك الإسلامى للتنمية بأي شكل من الأشكال بالموافقة على تمويل المشروع؛
- ولابد وأن تكون المشتريات قد تمت بموجب تعليمات التعاقد المسبق وفقًا لتعليمات الشراء الخاصة بالبنك الإسلامى للتنمية، حتى تكون مؤهلة للحصول على تمويل من البنك؛
- ولابد وأن تشير الإعلانات، في حالة التعاقد المسبق، إلى أن المستفيد قد تقدم بطلب للحصول على تمويل من البنك الإسلامي للتنمية، وأن الصرف، فيما يتعلق بأي عقود موقعة، سيخضع لموافقة البنك الإسلامى للتنمية على التمويل.

القسم الثالث – التمويل بأثر رجعي

1-3 مقدمة

لا يقوم البنك الإسلامي للتنمية عادة بتمويل أي نفقات تنشأ قبل الموافقة على المشروع. ولكن يجوز، في حالات استثنائية جداً، النظر فى تمويلها وفق المتطلبات الواردة فى التعليمات. ويُسمى هذا الإجراء بالتمويل بأثر رجعي. ويجب أن يقتصر التمويل بأثر رجعى على النفقات التي يتكبدها ويدفعها المستفيد قبل ستة (6) أشهر من التاريخ المتوقع لتوقيع اتفاقية التمويل. ومع ذلك، في الحالات التي تم فيها تحديد أهداف المشروع وتصميمه وترتيبات تنفيذه، يمكن تمديد هذه الفترة حتى اثني عشر (12) شهرًا قبل توقيع اتفاقية التمويل.

ولا يجوز أن يتجاوز حجم التمويل بأثر رجعي نسبة عشرة في المائة (10%) من إجمالي تكاليف المشروع. ويجوز للبنك الإسلامى للتنمية في حالات الطوارئ أن ينظر في إمكانية التمويل بأثر رجعي بما لا يتجاوز نسبة عشرين في المائة (20%) من النفقات التي تحملها المستفيد في فترة الأشهر الأربعة السابقة للموعد المتوقع للتوقيع على اتفاق التمويل.

2-3 الغرض من التمويل بأثر رجعى

إن الغرض من التمويل بأثر رجعي هو تيسير التنفيذ الكفء، بأسرع وقت مُمكن، للمشاريع الممولة من البنك الإسلامى للتنمية. ولكن لا يجوز استخدام هذا النوع من التمويل إلا في الظروف الاستثنائية، ويجب على المستفيد ذكر التبريرات الملائمة لاستخدام هذا الاستثناء والحصول على موافقة البنك الإسلامى للتنمية.

يوجد أسباب مختلفة للجوء إلى التمويل بأثر رجعي، وفيما يلي بعض مبرراته:

- البدء المبكر بأعمال المشروع.
- تفادي حصول فجوات بين المشاريع المتسلسلة مثل المشاريع المكررة على سبيل المثال.
- المحافظة على الزخم المتحقق أثناء فترة التحضير للمشروع.
- تفادي حصول حالات تأخير

ويتيح التمويل بأثر رجعي للمستفيد، بمحض اختياره ودون التزام من جانب البنك الإسلامى للتنمية، البدء في شراء السلع والأشغال و/ أو ما يتصل بهما من خدمات قبل التوقيع على اتفاق التمويل. غير أنه المستفيد يقوم بذلك على مسئوليته الخاصة وليس هناك ما يضمن أن البنك الإسلامى للتنمية سيقدم التمويل بأثر رجعى. ولا يجوز بأي حال من الأحوال أن يتجاوز التمويل بأثر رجعي نسبة عشرة بالمائة (10٪) من التكلفة الإجمالية للمشروع.

وفي المشاريع ذات القيمة الكبيرة، كثيراً ما يبدأ المستفيدون عملية التعاقد على بعض مكونات المشروع قبل الحصول على موافقة البنك الإسلامي للتنمية بشأن التمويل، لاتخاذ خطوات مهمة لتنفيذ المشروع، ولكنها ليست تعاقدًا مسبقاً بالمعنى الدقيق للكلمة. وترتبط هذه الخطوات عادةً بالتأهيل المسبق للشركات أو الموردين أو المقاولين، وطلبات تقديم العروض، وفتح العطاءات وتقييمها. هذه العمليات، التي يتعين على المستفيد بدء أعمالها مبكرًا للتأكد من أن المشروع سيكون جاهزًا عند الموافقة على تمويله من جانب البنك الإسلامى للتنمية، كما أنها تخضع للإجراءات الوقائية المحددة أدناه فيما يتعلق بإجراءات قبولها ومتطلبات المعلومات.

- لا يجوز تطبيق التمويل بأثر رجعى الذي سيتم تسديده من القرض سوى على النفقات التى تحملها المستفيد وسددها خلال الأشهر الثمانية عشر (18) قبل الموافقة على التمويل. ولا يجوز اعتبار النفقات التي تتحملها المساهمة المحلية سوى النفقات المسددة خلال الأشهر الثمانية عشر (18) السابقة لتاريخ الموافقة على القرض.

- لا يقدم البنك الإسلامي للتنمية التمويل بأثر رجعي ولا يعترف بالنفقات المتكبدة قبل دخول المشروع رسمياً كمشروع قيد الإجراء، وعادة ما يكون الدخول رسمياً كمشروع قيد الإجراء هو تاريخ الموافقة. يمكن منح استثناءات للتعاقد المسبق الذي تم إجراؤه قبل هذه الفترات الزمنية بناءً على ظروف محددة، شريطة أن يكون

المستفيد قد امتثل، بالإضافة إلى ذلك، لتعليمات الشراء المتعلقة بتمويل المشاريع من جانب البنك الإسلامي للتنمية.

- جميع النفقات التي يتحملها المستفيد بعد تاريخ الموافقة على المشروع مؤهلة للتمويل بأثر رجعي إذا كانت تلبي بشكل جوهري المتطلبات الواردة في اتفاقية القرض.

3-3 استخدامات التمويل بأثر رجعي

ينحصر التمويل بأثر رجعي عادة في أنشطة معينة، وفي بعض أشكال النفقات التي تشمل ما يلي:

- أعمال ما قبل الاستثمار مثل دراسات الجدوى الاقتصادية وأعمال التصاميم الهندسية المدنية والمعمارية .
- العمل المادي المبدئي مثل طرق الوصول إلى الموقع
- العمل الموسمى مثل زراعة المحاصيل، أو الإنشاء والتشييد التى قد تؤخر إطلاق المشروع لمدة سنة أو أكثر، ما لم يتم إنجازها فى وقتٍ معين.
- الأنشطة التي تستدعي مهلة إنجاز طويلة، مع إمكانية تحقيق وفورات ملموسة.
- الأجهزة المكتبية مثل آلآت النسخ، والفاكس، وأجهزة الحاسوب الشخصية، وغير ذلك من الأجهزة المكتبية.
- تكاليف الكهرباء والغاز اللازمة لتزويد المشروع بالطاقة.
- أي بند آخر، أو بنود أخرى يُعتبر أو تُعتبر ضرورية في مرحلة ما قبل تشغيل المشروع.

4-3 قيود استخدام التمويل بأثر رجعي

يقتصر التمويل بأثر رجعي على النفقات التي تحملها المستفيد وسددها في الفترة التي تفصل ما بين موعد التقييم، وتاريخ دخول المشروع حيز التنفيذ (نفاذ اتفاقية التمويل) ما لم يوافق البنك الإسلامى للتنمية على غير ذلك. ولكن يجوز أيضا استخدام التمويل بأثر رجعي لتغطية النفقات التي تحملها المستفيد وسددها في الفترة قبل مرحلة التقييم، وتاريخ دخول المشروع حيز التنفيذ، وذلك في الحالات التي تشهد إنجاز صياغة أهداف المشروع، وتصاميمه، وترتيبات تنفيذه، ومجموعة الشروط الخاصة به في مرحلة ما قبل التقييم.

تعكس استجابة البنك الإسلامى للتنمية في حالات الطوارئ، بغية التعامل بسرعة وفعالية مع الأوضاع مثل الكوارث الطبيعية وتبعاتها، كل حالة طارئة على حدة. ويدرس البنك المبررات التي يسوقها المستفيد لتفعيل التمويل بأثر رجعي في كل حالة على حدة أيضا. وقد يوافق البنك فيما يتعلق بتلك العمليات على التمويل بأثر رجعي بنسبة لا تتجاوز عشرين في المائة (20%) من مبلغ القرض، لأغراض تغطية النفقات التي طرأت في غضون الأشهر الأربعة (4) التي تسبق التاريخ المتوقع لتوقيع اتفاق التمويل، وبعد وقوع الحالة الطارئة.

5-3 التدابير الرقابية

عند استخدام التمويل بأثر رجعى من قبل المستفيد، فمن المهم أن يتم اتباع التدابير الرقابية الصحيحة، تنطبق التدابير الرقابية التالية على عملية التمويل بأثر رجعي.

- يجب أن تُعامل إجراءات الشراء واستخدام الاستشاريين، وتتم الموافقة على ذلك كما لو أن اتفاق التمويل قد تم التوقيع عليه بالفعل.
- يجب أن يتحمل المستفيد مخاطر أنشطة الشراء المتخذة، أثناء فترة ترقب الموافقة على التمويل بأثر رجعي، من دون أدنى التزام من جانب البنك الإسلامى للتنمية بالموافقة على تمويل المشروع.
- يجب أن يتم الصرف على النفقات المتعلقة بالبنود المعتمدة، ويجب أن يكون الصرف مشفوعا بالمستندات الملائمة بما يتفق مع أحكام الاتفاق .
- تكون الشروط المتعلقة بالمستندات هي الشروط نفسها المتعلقة بمستندات صرف النفقات التي تنشأ بعد توقيع اتفاق التمويل.
- يجب أن ينص تقرير التقييم أو التقييم المبدئي على ما يلي:
  - مقدار التمويل بأثر رجعي
  - النسبة المئوية من تكلفة المشروع التي يتم تمويلها بأثر رجعي .

- الفترة التي يتم تمويلها بأثر رجعي.
- طبيعة السلع أو الأشغال أو ما يتصل بهما من الخدمات، التي يتم تمويلها كلها بأثر رجعي
- مبررات طلب التمويل بأثر رجعي.

6-3 الاستثناءات

إن هناك شيءٌ من المرونة بشأن تطبيق تعليمات البنك الإسلامى للتنمية فيما يتعلق بالتمويل بأثر رجعي، ولاسيما فى عمليات التعافى من حالات الطوارئ، ولكن هذه الاستثناءات تتطلب موافقة رئيس البنك الإسلامي للتنمية بشأنها، وينظر فيها البنك الإسلامى للتنمية على أساس كل حالة على حدة.

ملحق 1- البلدان الأعضاء في البنك الإسلامي للتنمية

يبلغ عدد البلدان الأعضاء في البنك الإسلامي للتنمية سبعة وخمسون بلدًا، وهي:

- أفغانستان
- ألبانيا
- الجزائر
- أذربيجان
- البحرين
- بنغلاديش
- بنين
- بروناي
- بوركينا فاسو
- الكاميرون
- تشاد
- جزر القمر
- ساحل العاج
- جيبوتي
- مصر
- الجابون
- غامبيا
- غينيا
- غينيا بيساو
- غيانا
- إندونيسيا
- إيران
- العراق
- الأردن
- كازاخستان
- الكويت
- جمهورية قيرغيزستان
- لبنان
- ليبيا
- ماليزيا
- جزر المالديف
- مالي
- موريتانيا
- المغرب
- موزمبيق
- النيجر
- نيجيريا
- سلطنة عمان
- باكستان
- فلسطين
- دولة قطر
- المملكة العربية السعودية
- السنغال
- سيرا ليون
- الصومال
- السودان
- سورينام
- سوريا
- طاجيكستان
- توجو
- تونس
- تركيا
- تركمانستان
- أوغندا
- الإمارات العربية المتحدة
- أوزبكستان
- اليمن

لمزيد من المعلومات، مثل وثائق عطاء معيارية، والإرشادات، ومواد التدريب، والإحاطات، يرجى مراجعة الرابط التالى

www.isdb.org/procurement

IsDB
البنك الإسلامي للتنمية
Islamic Development Bank